Saudi Neonatology Society

Est No:30/A/27

Date: 21/11/2006

License Number:4607



المملكة العربية السعودية

الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة

تأسست برقم ٣٠/أ/٢٧

بتاریخ ۳۰/۱۱/۲۰ ه

رقم الترخيص:4607

سياسة تعارض المصالح

Saudi Neonatology Society

Est No:30/A/27

Date: 21/11/2006

License Number:4607



المملكة العربية السعودية

الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة

تأسست برقم ٣٠/أ/٢٧

بتاريخ ۲۰/۱۱/۲۰ ه

رقم الترخيص:4607

المقدمة:

تؤمن الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة بأهمية النزاهة والشفافية في جميع تعاملاتها وأنشطتها. تهدف هذه السياسة إلى توضيح مفهوم تعارض المصالح وآلية التعامل مع الحالات التي قد تنطوي على تعارض مصالح، لضمان عدم تأثير المصالح الشخصية على موضوعية القرارات أو الإخلال بمبادئ النزاهة .

النطاق وأهداف السياسة:

تطبق هذه السياسة على جميع منسوبي الجمعية، بما في ذلك أعضاء مجلس الإدارة، اللجان الفرعية، الموظفين، والمتطوعين. تهدف السياسة إلى:

- ١. حماية الجمعية وسمعتها من أي ممارسات قد تؤدي إلى تعارض المصالح.
 - '. ضمان التزام جميع منسوبي الجمعية بمبادئ النزاهة والشفافية.
- ٣. توضيح الإجراءات الواجب اتباعها عند حدوث أو احتمال حدوث تعارض مصالح.

مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية:

- ١. يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية الإشراف العام على تنفيذ هذه السياسة والتأكد من الامتثال لها.
- ٢. يجوز لمجلس الإدارة تكوين لجان مختصة لمراجعة حالات تعارض المصالح واتخاذ القرارات المناسبة.
- ٣. يتولى المدير التنفيذي مسؤولية متابعة تنفيذ السياسة والإبلاغ عن أي حالات تعارض مصالح محتملة.
 - ٤. يلتزم جميع منسوبي الجمعية بالإفصاح عن أي مصلحة شخصية قد تؤدي إلى تعارض مصالح.

حالات تعارض المصالح:

- ١. إذا كان عضو مجلس الإدارة أو الموظف له مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة في أي تعامل تجاري مع الجمعية.
 - ٢. قبول الهدايا أو المزايا من جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على القرارات.
 - ٣. التوظيف أو التعاقد مع أقارب أو أصدقاء دون الإفصاح المسبق والحصول على موافقة الجمعية.
 - ٤. الاستفادة من أصول الجمعية أو معلوماتها لتحقيق مكاسب شخصية.

Saudi Neonatology Society

Est No:30/A/27

Date: 21/11/2006

License Number:4607



المملكة العربية السعودية

الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة

تأسست برقم ٣٠/أ/٢٧

بتاريخ ۲۰/۱۱/۲۰ ه

رقم الترخيص :4607

الالتزامات:

- ١. الإقرار بسياسة تعارض المصالح عند الانضمام إلى الجمعية أو عند تجديد العقود.
 - ٢. الالتزام بالإفصاح عن أي مصلحة شخصية قد تؤدي إلى تعارض مصالح.
 - ٣. الامتناع عن المشاركة في اتخاذ القرارات التي قد تنطوي على تعارض مصالح.
 - ٤. الإبلاغ عن أي حالات تعارض مصالح محتملة إلى الإدارة التنفيذية.

١. تعريفات رسمية لتعارض المصالح والمصلحة الشخصية والأطراف ذات العلاقة.

١. تعارض المصالح:

هو الحالة التي تتأثر فيها قدرة عضو مجلس الإدارة أو أحد منسوبي الجمعية أو المتعاملين معها على أداء مهامه ومسؤولياته بنزاهة وموضوعية، نتيجة مصلحة شخصية أو علاقة خارجية قد تؤثر – أو يُحتمل أن تؤثر – على قراراته أو أحكامه أو ولائه للجمعية.

٢. المصلحة الشخصية:

هي أي منفعة مادية أو معنوية مباشرة أو غير مباشرة يحصل عليها عضو المجلس، أو أحد أقاربه، أو شركائه، أو أي طرف يرتبط به بعلاقة قد تؤثر على حياده واستقلاليته في أداء مهامه.

٣. الأطراف ذات العلاقة:

تشمل الزوج أو الزوجة، والأقارب حتى الدرجة الرابعة، والشركاء التجاريين، وأي جهة تربطها علاقة مالية، أو إدارية، أو مهنية بعضو المجلس، أو أحد منسوبي الجمعية.

٤. الإفصاح عن تعارض المصالح:

هو التزام العضو أو الموظف أو المتعاقد بالإبلاغ خطيًا عن أي حالة قائمة أو محتملة من تعارض المصالح فور علمه بها، وفق النماذج والإجراءات المعتمدة من الجمعية.

٥. إدارة تعارض المصالح:

هي مجموعة السياسات والإجراءات التي تتبعها الجمعية للكشف عن حالات التعارض ومراجعتها واتخاذ القرار المناسب بشأنها لضمان النزاهة والشفافية في جميع أعمالها.

Saudi Neonatology Society

Est No :30/A/27

Date: 21/11/2006

License Number:4607



المملكة العربية السعودية

الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة

تأسست برقم ٣٠/أ/٢٧

بتاریخ ۳۰/۱۱/۲۰ ه

رقم الترخيص:4607

٢. آلية معالجة حالات تعارض المصالح.

١. الإفصاح المبدئي:

يلتزم كل عضو في مجلس الإدارة أو لجنة من لجانه أو أي موظف أو متعاقد مع الجمعية بالإفصاح الخطي عن أي حالة قائمة أو محتملة لتعارض المصالح فور علمه بها.

يتم الإفصاح من خلال نموذج الإفصاح المعتمد من الجمعية، ويُرفع إلى رئيس المجلس أو رئيس لجنة الحوكمة أو المراجعة بحسب الحالة.

تشمل حالات الإفصاح:

- وجود علاقة مالية أو قرابية أو مهنية مع جهة لها تعامل مع الجمعية.
 - وجود مصلحة شخصية في عقد أو مشروع أو ترسية مناقصة.
- أي موقف يمكن أن يضع العضو في موضع شك أو تأثير غير نزيه في اتخاذ القرار.

٢. إحالة الحالة للمراجعة:

يقوم رئيس مجلس الإدارة أو لجنة الحوكمة بمراجعة الإفصاح للتأكد من اكتماله وتقييم مدى تأثيره على نزاهة القرار.

في حال وجود شبهة تعارض جوهرية، تُحال الحالة إلى لجنة مستقلة أو لجنة المراجعة الداخلية لدراسة الوضع بتفصيل أكبر.

٣. تقييم الحالة واتخاذ القرار:

تقوم اللجنة المختصة بما يلي:

- مراجعة تفاصيل الحالة وجميع المستندات ذات العلاقة.
- تحديد درجة التعارض (جوهري متوسط محدود).
- رفع توصية مكتوبة لمجلس الإدارة تتضمن أحد الخيارات التالية.
 - السماح بالاستمرار في المشاركة مع اتخاذ ضوابط محددة.
 - تعليق أو منع المشاركة في القرار أو النشاط محل التعارض.
 - إنهاء العلاقة أو إلغاء العقد عند الضرورة.

Saudi Neonatology Society

Est No:30/A/27

Date: 21/11/2006

License Number:4607



المملكة العربية السعودية

الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة

تأسست برقم ۲۰/أ/۲۷

بتاریخ ۳۰/۱۱/۲۰ ه

رقم الترخيص:4607

٤. الاعتماد والتوثيق:

صدر مجلس الإدارة قرارًا رسميًا مكتوبًا بناءً على توصية اللجنة.

يُمنع العضو المعنى من المشاركة في التصويت أو النقاش المتعلق بالموضوع محل التعارض.

يتم توثيق القرار والإفصاح في سجل رسمي لحالات تعارض المصالح.

٥. المتابعة والاحتفاظ بالسجلات:

تحتفظ الجمعية بجميع نماذج الإفصاح ومحاضر القرارات المتعلقة بتعارض المصالح لمدة لا تقل عن خمس سنوات في سجل خاص.

تخضع هذه السجلات للمراجعة الدورية من قبل لجنة الحوكمة أو المراجع الداخلي.

يتم تحديث الإفصاحات بشكل سنوي أو عند أي تغيير في وضع العضو أو الموظف.

٦. العقوبات في حال الإخلال:

في حال ثبوت الإخلال أو الإخفاء المتعمد لمصلحة شخصية، تطبق الإجراءات التالية حسب جسامة الحالة:

- تنبيه أو إنذار خطى.
- تعليق العضوية مؤقتًا.
- إسقاط العضوية بقرار من الجمعية العمومية عند المخالفة الجسيمة (استنادًا إلى المادة ٤٤ من اللائحة التنفيذية).

كما يحق للجمعية إلغاء العقود أو التعاملات التي ثبت فيها وجود تعارض مصالح غير مفصح عنه.

٧. الشفافية والإفصاح العام:

يجوز للجمعية نشر بيان موجز بالإفصاحات المعتمدة (دون الإضرار بالخصوصية) في موقعها الإلكتروني أو ضمن تقريرها السنوي، التزامًا بمبدأ الشفافية.

Saudi Neonatology Society

Est No:30/A/27

Date: 21/11/2006

License Number:4607



المملكة العربية السعودية

الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة

تأسست برقم ۳۰/أ/۲۷ بتاریخ ۱٤۲۷/۱۰/۳۰ هـ

رقم الترخيص:4607

تم إعداد هذا الجدول استنادًا إلى اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ودليل الحوكمة الصادر عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، ليوضح الخطوات والإجراءات الرسمية لمعالجة حالات تعارض المصالح داخل الجمعية.

المدة الزمنية	الإجراء المطلوب	الجهة المسؤولة	المستندات المطلوبة	المرحلة
خلال (5) أيام عمل من معرفة الحالة	يقوم العضو أو الموظف بالإفصاح خطيًا عن أي حالة قائمة أو محتملة لتعارض المصالح فور علمه بها.	/ العضو / الموظف المتعاقد	نموذج الإفصاح المعتمد موقّع من مقدم الإفصاح	الإفصاح المبدئي
خلال (3) أيام عمل من الاستلام	استلام النموذج ومراجعته للتأكد من اكتمال البيانات وتوثيقه في سجل الإفصاحات.	الإدارة التنفيذية أو سكرتارية مجلس الإدارة	سجل الإفصاحات الرسمي	استلام الإفصاح
خلال (2) يوم عمل من الاستلام	إحالة الإفصاح إلى لجنة الحوكمة أو لجنة المراجعة لتقييم الحالة ومدى تأثيرها.	رئيس مجلس الإدارة أو الأمين العام	خطاب الإحالة الرسمي + نسخة من نموذج الإفصاح	الإحالة والمراجعة
خلال (1 <mark>0</mark>) أيام عمل	دراسة الحالة من قبل اللجنة المختصة وتحديد درجة التعارض (جوهري / متوسط / محدود)).	لجنة الحوكمة أو لجنة المراجعة	تقرير تقييم اللجنة	التقييم الفني
خلال (3) أيام عمل بعد انتهاء التقييم	رفع توصية مكتوبة لمجلس الإدارة تتضمن .الإجراءات المقترحة لمعالجة الحالة	لجنة الحوكمة أو المراجعة	محضر اجتماع اللجنة + التوصية الرسمية	إصدار التوصية
خلال أول اجتماع لاحق للمجلس	– اعتماد القرار النهائي (السماح – التقييد – المنع إنهاء العلاقة) وتوثيقه بمحضر رسمي.	مجلس الإدارة	محضر مجلس الإدارة + القرار المعتمد	قرار المجلس
خلال (5) أيام عمل من تاريخ الاعتماد	تنفيذ القرار الصادر وإبلاغ العضو أو الموظف المعني به رسميًا.	الإدارة التنفيذية	إشعار رسمي بالقرار	تنفيذ القرار
مستمر	حفظ جميع النماذج والقرارات في سجل رسمي لمدة لا تقل عن خمس سنوات.	/ الإدارة التنفيذية سكرتارية المجلس	ملف الإفصاحات وسجل المتابعة	التوثيق والأرشفة
مرة واحدة سنويًا	مراجعة سنوية لجميع الإفصاحات وتجديد النماذج والتأكد من التحديث.	لجنة الحوكمة بالتنسيق مع الإدارة التنفيذية	+ النماذج المجددة تقرير المراجعة السنوية	المتابعة الدورية
سنويًا	نشر ملخص للإفصاحات المعتمدة في الموقع الإلكتروني أو التقرير السنوي (عند الاقتضاء).	الإدارة التنفيذية بعد موافقة المجلس	/ التقرير السنوي صفحة الجمعية الإلكترونية	الإفصاح العام

Saudi Neonatology Society

Est No:30/A/27

Date: 21/11/2006

License Number:4607



المملكة العربية السعودية

الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة

تأسست برقم ٣٠/أ/٢٧

بتاریخ ۳۰/۱۱/۲۰ ه

رقم الترخيص:4607

عقوبات الإخلال بسياسة تعارض المصالح، وربطها بإمكانية إسقاط العضوية.

- إذا لم يفصح العضو عن أي تعارض في المصالح بشأن أي من أعمال الجمعية أو المؤسسة، جاز للمركز أو لكل ذي مصلحة المطالبة أمام الجهات القضائية بإبطال التصرف، أو إلزام العضو بأداء أي ربح أو منفعة تحققت له نتيجة ذلك.
- في حال مخالفة الجمعية أو المؤسسة أحكام هذه القواعد فللمركز أن يطبق أحكام المادة) السادسة والثمانون (من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية).
- تلتزم الجمعية بتطبيق مبدأ المساءلة والشفافية في التعامل مع أي حالة إخلال بسياسة تعارض المصالح، سواء كانت ناتجة عن
 إخفاء متعمّد أو إهمال في الإفصاح أو مشاركة غير نظامية في قرارات الجمعية.
 - في حال ثبوت الإخلال، تتدرج العقوبات وفق جسامة المخالفة على النحو الآتي:
 - التنبيه الخطى في الحالات البسيطة أو عند حدوث الإخلال للمرة الأولى.
 - الإنذار الرسمى عند تكرار المخالفة أو الإصرار على عدم الإفصاح.
 - تعليق الصلاحيات أو العضوية مؤقتًا إلى حين تصحيح الوضع أو صدور قرار من مجلس الإدارة.
- إسقاط العضوية بقرار من الجمعية العمومية في حال ثبوت الإخلال الجسيم أو استغلال المنصب لتحقيق مصلحة شخصية، وذلك استنادًا إلى المادة (٢/٧/ج) من اللائحة التنفيذية.
 - يجوز لمجلس الإدارة وفق ما تراه اللجنة المختصة اتخاذ إجراءات إضافية مثل:
 - إلغاء أو فسخ أي عقد أو اتفاقية ثبت فيها وجود تعارض مصالح لم يُفصح عنه.
 - الإحالة إلى الجهات الرقابية أو القانونية المختصة عند وجود شبهة إساءة استخدام للمنصب أو مخالفة مالية.
- تُوثق جميع الإجراءات والعقوبات في سجل رسمي لدى الجمعية، ويُحتفظ بها لمدة لا تقل عن خمس سنوات، وفق ما نصت عليه المادة (٤٤) من اللائحة التنفيذية، لضمان الشفافية والمراجعة اللاحقة.
 - ٤. الإفصاح العام في الموقع الإلكتروني أو التقرير السنوي (استنادًا للمادة ١٢/٤٢).
- معلومات تفصيلية عن الأعمال أو العقود التي فيها مصلحة لأحد أعضاء مجلس إدارة الجمعية أو مجلس أمناء المؤسسة أو الموظفين القياديين فيها أو لأي شخص ذي علاقة بأي منهم، بحيث تشمل أسماء المعنيين بالأعمال أو العقود، وطبيعة هذه الأعمال، أو العقود، وشروطها، ومدتها، ومبلغها، وإذا لم توجد أعمال، أو عقود من هذا القبيل، فعل الجمعية أو المؤسسة الإفصاح عن ذلك.

Saudi Neonatology Society

Est No:30/A/27

Date: 21/11/2006

License Number:4607



المملكة العربية السعودية

الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة

تأسست برقم ٣٠/أ/٢٧

بتاريخ ۳۰/۱۱/۲۰ ه

رقم الترخيص :4607

٥. تضمين بند مراجعة سنوية وتجديد الموافقات المتعلقة بالمصالح (استنادًا للمادة ٢/٤١).

- لا يجوز أن يكون للعضو أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تكون لحساب الجمعية، أو المؤسسة، إلا بموافقة الجمعية العمومية، أو رئيس مجلس الأمناء في المؤسسة عل أن تجدد هذه الموافقة بصورة سنوبة.
 - ٦. إلزام الجمعية بتوثيق الإفصاحات والاحتفاظ بها في سجل رسمي لخمس سنوات على الأقل (وفق المادة ٤٢).
 - يجب أن يفصح في التقرير السنوي للجمعية على ما يلي:
 - ١- الأحكام التي تعذر تطبيقها في النظام، واللائحة، والقواعد، واللائحة الأساسية، وأسباب ذلك.
- ٢- أسماء أعضاء مجلس الإدارة أو مجلس الأمناء، وأعضاء اللجان، والوظائف القيادية، ووظائفهم الحالية، والسابقة، ومؤهلاتهم،
 وخبراتهم.
- عدد اجتماعات مجلس الإدارة أو مجلس أمناء المؤسسة التي عقدت خلال السنة المالية الأخيرة، وتواريخ انعقادها، وسجل
 حضور كل اجتماع موضحاً فيه أسماء الحاضرين.
 - ٤- أسماء اللجان ورؤسائها وأعضائها وعدد اجتماعاتها وتواريخ انعقادها وبيانات حضور الأعضاء لكل اجتماع.
 - ٥- الوسائل التي اعتمد عليها مجلس الإدارة، او مجلس الأمناء في تقييم أدائه وأداء اللجان.
 - ٦- الإفصاح عن سياسة المكافأت وعن تفاصيل مكافأت أعضاء مجلس الإدارة أو مجلس الأمناء واللجان المنبثقة عنها.
- ٧- أي حكم قضائي، أو قرار تنفيذي، أو قرار إداري، أو عقوبة، أو جزاء، أو تدبير احترازي، أو قيد احتياطي مفروض عل الجمعية من المركز أو من أي جهة إشرافية أو تنظيمية أو قضائية، مع بيان أسباب المخالفة والجهة الموقعة لها وسبل علاجها وتفادي وقوعها في المستقبل.
 - ٨- بيان بتواريخ اجتماعات الجمعيات العمومية أو مجلس الأمناء المنعقدة خلال السنة المالية المالية الأخيرة وقرارتها.
 - ٩- وصف لأنواع الأنشطة الرئيسية، للجمعية وفروعها.
 - ١٠- جدول أو رسم بياني لنتائج أعمال الجمعية في السنوات المالية الخمس الأخيرة أو منذ التأسيس أيهما أقصر.
 - ١١- إيضاح لأي فروقات مالية جوهرية في نتائج أعمال الجمعية عن نتائج السنة السابقة.
- 1۲- معلومات تفصيلية عن الأعمال أو العقود التي فيها مصلحة لأحد أعضاء مجلس إدارة الجمعية أو مجلس أمناء المؤسسة أو الموظفين القياديين فيها أو لأي شخص ذي عالقة بأي منهم، بحيث تشمل أسماء المعنيين بالأعمال أو العقود، وطبيعة هذه الأعمال، أو العقود، وشروطها، ومدتها، ومبلغها، وإذا لم تو جد أعمال، أو عقود من هذا القبيل، فعلى الجمعية أو المؤسسة الإفصاح عن ذلك.
 - ١٣- مدى وجود تحفظات عل القوائم، والتقارير المالية السنوية من قبل مراجع الحاسبات، وأسبابها، واليات معالجتها.
 - ١٤- أي متطلبات، أو إفصاحات أخرى يطلبها المركز.

Saudi Neonatology Society

Est No:30/A/27

Date: 21/11/2006

License Number:4607



المملكة العربية السعودية

الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة

تأسست برقم ٣٠/أ/٢٧

بتاريخ ۲۵۲۷/۱۰/۳۰ ه

رقم الترخيص :4607

الإفصاح:

يتعين على جميع منسوبي الجمعية تقديم نموذج الإفصاح السنوي عن المصالح. في حال حدوث أي تغيير يؤدي إلى تعارض مصالح، يحب على الشخص المعني تقديم نموذج إفصاح محدّث خلال ٣٠ يومًا من حدوث التغيير. يتم مراجعة جميع الإفصاحات من قبل مجلس الإدارة أو اللجنة المختصة.

التعديل والمراجعة:

تخضع هذه السياسة للمراجعة الدورية من قبل مجلس إدارة الجمعية، ويتم تعديلها حسب الحاجة لضمان توافقها مع الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

ملحق(۱): تعهد و إقرار

الصفة	الاسم

أقر انا الموضح بياناتي أعلاه بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية ،و بناء عليه أوافق و أقر و ألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو ارباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية و بعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أصدقائي او استغلالها لأي منفعة أخرى.

	التوقيع
/ / هـ	التاريخ
/ / م.	الموافق

Saudi Neonatology Society

Est No:30/A/27

Date: 21/11/2006

License Number:4607



المملكة العربية السعودية

الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة

تأسست برقم ٣٠/أ/٢٧

بتاریخ ۲۵۲۷/۱۰/۳۰ ه

رقم الترخيص:4607

ملحق (٢): نموذج إفصاح مصلحة

у П		🗖 نعم		 ١ هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو جمعية ربحية تتعامل مع الجمعية؟ 									1		
א 🗖		🗖 نعم		٢ هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو جمعية ربحية تتعامل مع الجمعية؟											
في حالةً الإجابة بنعم على أي من الاسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أي عمل تجاري او وجود مصلحة ماليّة في أي أعمال تجارية من مسترية مستريد و المستريد المستريد المستريد المستريد و المستريد و المستريد و المستريد و المستريد و المستريد و ا										-					
قبك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.															
صلحة المالية	الم		هل ترتبط اا	هل حصلت عل	تاريخ الإصدار الميلادي			تاريخ الاصدار الهجري			قم السجل او	ا رقم	=	نوع	اسم
جمالية (%)		_	بعلاقة عما الجمعيا	موافقة الجمعية؟	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	صة العمل		مدينة	النشاط	النشاط
							4			7	7		Α	C	
									S						
														>	
0	2									17				9	
0.0				/						10		_			
ם ע	و	ع نع	أنشطة أو	شارك في أعمال أو) أو ت	بة أخرى	نة أو أي جه	ارة او لج			منصب عد جهة أخرى				٣
ם ע	þ	ا نع		منصباً (مثل منصد أي جهة أخرى غير											٤
أي أعمال	لة في	المشارك		خاصة بشغل أي م	يل ال	ل التفاص	الإفصاح عن	ب عليك	انه يج	لسابقة، ف	ن الاسئلة ا	أي مر	ىم على	الإجابة بنه	
			_	ئلتك.	راد عا	ي من أفر	أو من قبل أي				حكومة أو ا	ية، ال	الجمع	(مع شرکاء	خارجية
لی مکاسب				صاحب		لت على	هل حصا		رتبط ال 						
ليك هذا			نصب	المنصب الم		جمعية؟	موافقة ال		قة عمل 		المدينة	جهه	نوع ال	لجهة	اسم ا
ب؟	نص	الم						۶	جمعية	ال					
					100			-							
												ń			

Saudi Neonatology Society

Est No:30/A/27

Date: 21/11/2006

License Number:4607



المملكة العربية السعودية

الجمعية السعودية لطب الأطفال حديثي الولادة

تأسست برقم ٣٠/أ/٢٧

بتاريخ ۳۰/۱۱/۲۰ ه

رقم الترخيص:4607

□ لا ئلتك.	هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية و لها صلة حالية أو مستقبلية انعم الالالالالالالالالالالالالالالالالالال											
قيمة الهدية تقديرياً	نوع الهدية	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل قبلت	تاريخ تقديم الهدية الميلادي			تاريخ تقديم الهدية الهجري			الجهة	اسم مقدم الهدية	
	*		الهدية؟	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم			
				3						λ	0	
				7				2)			0	
											9	
											A	
V							ı				9	

أقر أنا الموقع ادناه، أن جميع المعلومات أعلاه محدثة و صحيحة و متماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية.

- الاسم:
- المسمى الوظيفي:
 - التاريخ:
 - التوقيع: